بعد الضم مسئلة سئل وسئلوا ففيه وجهان احدهما بين الهمزة والياء على مذهب سيبويه وهو
قول الجمهور والثاني ابدال الهمزة واوا على مذهب الاخفش نص عليه الهذلي والقلانسي وجماعة منصوصا
عن خلاد الطيب فهذه جمل من مسائل الهمز المتوسط بنفسه والمتطرف اوضحناها او شرحناها
اجمالا وتفصيلا ليقاس عليها ما لم نذكره بحيث لم يبق في ذلك اشكالا ولله تعالى الحمد واما المتوسط
بغيره من زايد اتصل به رسما ولفظا او لفظا فقط فلا اشكال فيه لان حكمه حكم غيره وقد بينا ذلك
فيما سلف ولكن نزيده بيانا وايضاحا ليتم مقصودنا من اتصال دقايق هذا العلم لكل احد ليحصل
الثواب المأمول من كرم الله تعالى مسئلة لو وقف على نحو الارض والايمان والاخرة والاولى والان
والازفة والاسلام ونحو ذلك فله وجهان احدهما التحقيق مع السكت وهو مذهب ابو الحسن طاهر بن غلبون
وابي عبد الله محمد بن شريح وابي علي بن بليمة وصاحب العنوان وغيرهم عن حمزة بكماله وهو احد الوجهين
في التيسير والشاطبية وطريق ابي الطيب بن غلبون وابي محمد بن مكي عن خلف عن حمزة والثاني النقل
وهو مذهب ابي الفتح فارس بن احمد والمهدوي وابن شريح ايضا والجمهور من اهل الاداء والوجه الثاني
في التيسير والشاطبية وحكي فيه وجه ثالث وهو التحقيق من غير سكت كالجماعة ولا اعلمه نصا في كتاب
من الكتب ولا في طريق من الطرق عن حمزة لان اصحاب عدم السكت على لام التعريف عن حمزة او عن احد
رواية حالة الوصل يجمعون على النقل وقفا لا اعلم بين المتقدمين في ذلك خلافا منصوصا يعتمد عليه
وقد رايت بعض المتاخرين ياخذ به لخلاد اعتمادا على بعض شروح الشاطبية ولا يصح خلاف في
طريق من طرقها والله تعالى اعلم مسئلة والله الاسماء ونحوه يصح فيه عشرة اوجه وهي الوجهان
المذكوران من النقل والسكت في تلك الخمسة المتقدمة في الهمزة المتطرفة المضمومة وهي البدل مع المد
والتوسط والقصر والروم بالتسهيل مع المد والقصر ويمتنع وجه عدم السكت وعدم النقل كما
قدمنا انفا لعدم صحته رواية ومن المتوسط بزائد مسئلة هؤلاء ففي الاولى التحقيق وبين بين
مع المد والقصر وفي الثانية الابدال بثلاثة والروم بوجهين صارت خمسة عشر لكن يمتنع وجهان في وجه
بين بين وهما مد الاولى وقصر الثاني وعكسه لتصادم المذهبين وذكر في الاولى الابدال بواو على اتباع
الرسم مع المد والقصر فتضرب في الخمسة فيبلغ خمسة وعشرين ولا يصح ومما اجتمع فيه متوسط بزائد
وبغير زائد مسئلة قل او نبئكم في آل عمران فيها ثلث همزات الاولى بعد ساكن صحيح منفصل وهو
اللام والثانية متوسطة بزائد وهي مضمومة بعد فتح والثالثة مضمومة بعد كسر ففي الاولى التحقيق والتسهيل
فاذا خففت فيجي في الساكن قبلها السكت وعدمه واذا سهلت فالنقل وفي الهمزة الثانية التحقيق
والتسهيل وتسهيلها بين بين فقط وفي الثالثة التسهيل على مذهب سيبويه بين الهمزة والواو وعلى مذهب
الاخفش بياء محضة يجوز فيها حينئذ عشرة اوجه الاول السكت مع تحقيق الثانية للمضمومة مع
تسهيل الثالثة بين بين وهذا الوجه لحمزة بكماله في العنوان ولخلف عنه في الكافي والشاطبية والتيسير
وطريق ابي الفتح فارس عنه الثاني مثله مع ابدال الثالثة ياء مضمومة على ما ذكر من مذهب الاخفش

وهو

وهو اختيار الحافظ ابي عمرو الداني في وجه السكت وفي الشاطبية والتيسير لخلف الثالث عدم السكت
على اللام مع تحقيق الهمزة الاولى والثانية وتسهيل الثالثة بين بين وهو في الهداية والتذكرة لحمزة وهو
لخلاد في التبصرة والكافي والشاطبية والتيسير وتلخيص ابن بليمة الرابع مثله مع ابدال الثالثة ياء وهو
في الشاطبية والتيسير لخلاد واختيار الداني في وجه عدم السكت الخامس السكت على اللام مع تسهيل
الهمزة الثانية والثالثة بين بين وهو في التجريد لحمزة وطريق ابي الفتح لخلف عن حمزة وكذا في الشاطبية
والتيسير السادس مثله مع ابدال الثالثة ياء وهو اختيار الداني في وجه السكت ايضا وفي الشاطبية
والتيسير لخلف السابع عدم السكت مع تسهيل الثانية والثالثة بين بين وهو اختيار صاحب
الهداية لحمزة وفي تلخيص ابن بليمة وطريق ابي الفتح لخلاد وفي الشاطبية والتيسير الثامن مثله مع ابدال
الثالثة ياء وهو اختيار الداني في وجه عدم السكت وفي الشاطبية والتيسير التاسع النقل مع تسهيل
الثانية والثالثة بين بين وهو في الروضة والشاطبية ومذهب جمهور العراقيين العاشر مثله مع
ابدال الثالثة ياء وهو في الكفاية الكبرى وغاية ابي العلاء وحكاه ابو العز عن اهل واسط وبغداد ولا
ولا يصح فيها غير ما ذكرت وقد اجاز الجعبري وغيره من المتاخرين فيها سبعة وعشرين وجها باعتبار
الضرب فقالوا من الاولى النقل والسكت وعدمه هذه ثلثة ومن الثانية التحقيق وبين بين والواو اتباعا
للرسم وهذه ثلثة وفي الثالثة التسهيل كالواو وابدالها ياء او تسهيلها كالياء على ما ذكر من مذهب
الاخفش فتضرب الثلثة الاولى في الثلثة الثانية بتسعة والتسعة في الثلثة الاخرى سبعة وعشرين
وقد ذكر ذلك ابو العباس احمد بن يوسف النحوي المعروف بالسمين في شرحه الشاطبية ونقله عن
صاحبه الشيخ ابي علي الحسن بن ام قاسم حيث نظمه فقال

سبع وعشرون وجها قل لحمزة في ... قل اؤنبيكم يا صاح ان وقفا
فالنقل والسكت في الاولى وتركهما ... واعط ثانيه حكما لها الفا
واوا كالواو او حقق وثالثة ... كالواو او ياء وكاليا نبين فيه خفا
واضرب بيان ما قدمت متضحا ... وبالاشارة استغني وقد عرفا

انتهى ولا يصح منها سوى العشرة المتقدمة فان التسعة التي مع تسهيل الاخيرة كالياء وهو الوجه المعضل
لا يصح كما قدمنا وابدال الثانية واوا محضة على ما ذكر من اتباع الرسم في البنية لا يجوز والنقل في الاولى مع
تخفيف الثانية بالوجهين لا يوافق قال ابو شامة نص ابن مهران فيها على ثلثة اوجه احدها ان تخفف الثلثة
الاولى بالنقل والثانية والثالثة بين بين والثاني تخفيف الثانية فقط وذلك على راي من لا يرى تخفيف
المبتدأة ولا يعتد بالزائد والثالث تخفيف الاخيرتين فقط اعتدادا بالزائد واعتراضا عن المبتداه
قال وكان يحتمل وجها رابعا وهو تخفيف الاولى والاخيرة دون الثانية لولا ان من خفف الاولى يلزمه
ان يخفف الثانية بطريق الاولى لانها متوسطة صورة فهو احرى بذلك من المبتداة انتهى وهو الذي
اردنا بقولنا والنقل في الاولى مع تحقيق الثانية لا يوافق والله تعالى اعلم ومن ذلك مسئلة قل اانتم

Copyright © King Saud University